من دروس المسجد الحرام -حج 6341 هـ

حكم من جاوز الميقات في الحج أو العمرة بدون إحرام

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل ما هي كفارة من خرج من جدة بدون احرام ويريد الحج من خرج من نزل من جدة بيد الاحرام ينظر هذا احرم بعد ما جاوزه جدة - 00:00:00

اذا كان احرم بعد المجاوزة فالحكم مثل ما تقدم ان عليه دم يوزع على فقراء الحرم وان كان لم يحرم يرجع واجب ان يرجع ويحرم. فان تضرر شق عليه واحرم مكة فيلزمه الدم المتقدم. نعم - 00:00:20